

أمر تنفيذي**استمرار إعلان حالة الطوارئ الكارثية على مستوى الولاية بسبب الانتشار المستمر لفيروس جدري القروء في ولاية نيويورك**

حيث أعلنت منظمة الصحة العالمية عن فيروس جدري القروء كحالة صحية عامة طارئة تثير حالة من القلق على المستوى الدولي اعتبارًا من 23 يوليو/تموز 2022،

وحيث أعلنت مفوضة الصحة في ولاية نيويورك أن جدري القروء والخطر الكبير الذي يشكله هذا الفيروس على صحة الإنسان يشكل تهديدًا وشيئًا للصحة العامة اعتبارًا من 28 يوليو/تموز 2022،

وحيث تشهد نيويورك الآن واحدة من أعلى معدلات انتقال العدوى في البلاد، حيث تم الإبلاغ عن 3124 حالة في ولاية نيويورك اعتبارًا من 26 أغسطس/آب 2022،

وحيث تستجيب مديريات الصحة المحلية بشكل نشيط لتفشي مرض جدري القروء من خلال دعم عمليات الكشف عن الحالات، وتحديد جهات المخالطة ومراقبتها، وإدارة اللقاح للمخالطين المعرضين، والتثقيف والتوعية،

وحيث أن من الواجب على حكومة الولاية دعم البلديات والهيئات المحلية والمقاطعات في جهودها لتسهيل وإدارة اللقاحات والاختبارات لجدري القروء، ومنع استمرار انتشار المرض،

والآن، وبناءً عليه، أنا كاشي هوكول، حاكم ولاية نيويورك، بموجب السلطة المخولة لي بموجب دستور ولاية نيويورك وقوانينها، أمدد بموجب حالة الطوارئ الكارثية على النحو المنصوص عليه في الأمر التنفيذي 20، وتستمر الأحكام والشروط وعمليات التعليق الواردة في الأمر التنفيذي 20 لغاية 27 سبتمبر/أيلول 2022.

إضافةً إلى ذلك، بموجب السلطة المخولة لي بموجب الفقرة 29-a من المادة 2-B من القانون التنفيذي، الذي يخولني بتعليق أو تعديل أي تشريع أو قانون محلي أو مرسوم أو أمر، أو قاعدة، أو لائحة، أو أجزاء منها مؤقتًا، لأي وكالة خلال حالة الطوارئ الكارثية في الولاية، إذا كان الامتثال لهذا القانون أو القانون المحلي أو المرسوم أو النظام أو القاعدة أو اللائحة من شأنه أن يمنع أو يعيق أو يؤخر اتخاذ الإجراءات اللازمة للتعامل مع حالة الطوارئ الكارثية أو إذا لزم الأمر تقديم العون أو المساعدة في التعامل مع مثل هذه الكارثة، فإنني بموجب ذلك أعلق مؤقتًا أو أعدل، للفترة من تاريخ هذا الأمر التنفيذي حتى 27 سبتمبر/أيلول 2022، ما يلي:

- الفقرات 3216(E)(17)(i)، و3221(E)(8)(I)، و4303(3)(j) من قانون التأمين بالقدر اللازم من أجل: (1) المطالبة بتغطية، دون أي مدفوعات مشتركة، أو تأمين مشترك، أو خصومات سنوية، للتطعيم ضد فيروس جدري القروء وإعطاء اللقاحات عندما يتم توفيرها في الشبكة أو خارج الشبكة للخطط الصحية الخاصة بالأجداد وللأفراد الذين لا يندر جون ضمن نطاق توصية من اللجنة الاستشارية لممارسات التطعيم ("ACIP") لمراكز السيطرة على الأمراض والوقاية منها؛ (2) والتنازل عن المدفوعات المشتركة والتأمين المشترك والخصومات السنوية لهذا التطعيم وإعطاء اللقاحات عند تقديمها خارج الشبكة فيما يتعلق بالأفراد الخاضعين لتوصية لجنة (ACIP).

- الفقرات (h)3221، و (l)3، و (e)1)4303، و (f)1) و (ll)، و (b)1)4328 من قانون التأمين بالقدر اللازم للتنازل عن المدفوعات المشتركة والتأمين المشترك والخصومات السنوية لـ: (1) الاختبارات المعملية داخل الشبكة لتشخيص فيروس جدري القروء؛ (2) والزيارات لتشخيص فيروس جدري القروء في المواقع التالية، بما في ذلك من خلال الرعاية الصحية عن بعد: مكتب مزود داخل الشبكة، أو مركز رعاية عاجلة داخل الشبكة، أو أي مزود آخر للمرضى الخارجيين داخل الشبكة قادر على تشخيص جدري القروء، أو قسم طوارئ في المستشفى، ولكن بشرط، أنه يمكن فرض المدفوعات المشتركة والتأمين المشترك والخصومات السنوية وفقاً للسياسة أو العقد المعمول به لأي رعاية متابعة أو علاج لفيروس جدري القروء، بما في ذلك دخول المستشفى للمرضى الداخليين، كما يسمح به القانون، ويمكن تطبيق خصم على خطة صحية قابلة للخصم عالية كما هو محدد في الفقرة (c)2)223 من قانون الإيرادات الداخلية إذا كان القانون يقتضي خلاف ذلك.

صدر تحت توقيعني وختم الولاية الخاص في

مدينة ألباني في هذا اليوم الثامن

والعشرين من شهر أغسطس/آب

عام ألفين واثنين وعشرين.

صدر عن الحاكممة

سكرتير الحاكممة